

قواعد في تعبير الرؤيا

مقال للشيخ محمد بن عمر بازمول

أفرد الإمام مالك رحمه الله في كتاب الموطأ كتاباً في الرؤيا، ومن الكتب في صحيح كتاب التعبير، وفي مسلم كتاب الرؤيا، وكذا الترمذي في سننه أبواب الرؤيا عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكذا ابن ماجه أبواب تعبير الرؤيا. وليس في سنن أبي داود و لا النسائي كتابا في الرؤيا والتعبير. ولم يحتفل أحد من أصحاب الكتب الستة بأبواب التعبير مثل البخاري رحمه الله في كتابه الجامع الصحيح. وقد رأيت التنبيه على أمور في الرؤيا والتعبير، من خلال القواعد التالية:

القاعدة الأولى

الفرق بين الرؤيا والحلم من الشيطان

أخرج البخاري تحت رقم (٦٩٨٥) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا يُحِبُّهَا، فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ اللهِ، فَلْيَحْمَدِ اللهُ عَلَيْهَا وَلْيُحَدِّثْ بِهَا، وَإِذَا رَأَى غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يَكْرَهُ، فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَلْيَسْتَعِذْ مِنْ شَرِّهَا، وَلَا يَذْكُرْهَا لِأَحَدٍ، فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ." وهذا فيه أن الحلم هو أن يرى المسلم ما يحزنه. وأن الحلم المحزن من الشيطان. وأن من الأدب في ذلك أن يستعيذ بالله من شر ما رأى.

القاعدة الثانية

ما أرشد إليه الرسول صلى الله عليه وسلم من الأدب في رؤيا الشر

أخرج البخاري تحت رقم (٧٠٤٤) عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ، يَقُولُ: لَقَدْ كُنْتُ أَرَى الرُّؤْيَا فَتُمْرِضُنِي، حَتَّى سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ، يَقُولُ: وَأَنَا كُنْتُ لَأَرَى الرُّؤْيَا تُمْرِضُنِي، حَتَّى سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ مِنَ اللهِ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يُحِبُّ فَلَا

يُحَدِّثُ بِهِ إِلَّا مَنْ يُحِبُّ. وَإِذَا رَأَى مَا يَكْرَهُ؛ فَلْيَتَّعِزَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا. وَمَنْ شَرَّ الشَّيْطَانَ.
وَلْيَتَّعِزَّ ثَلَاثًا. وَلَا يُحَدِّثْ بِهَا أَحَدًا؛ فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ."

القاعدة الثالثة

الرؤيا الغريبة المخالفة للواقع من تلاعب الشيطان

أخرج مسلم في صحيحه تحت رقم (٢٢٦٨) عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: "يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ رَأْسِي ضُرِبَ فَتَدَحَّرَجَ فَاشْتَدَّتْ عَلَيَّ أَثْرُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْأَعْرَابِيِّ: لَا تُحَدِّثِ النَّاسَ بِتَلْعُبِ الشَّيْطَانِ بِكَ فِي مَنَامِكَ. وَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ، يَخْطُبُ فَقَالَ: لَا يُحَدِّثَنَّ أَحَدُكُمْ بِتَلْعُبِ الشَّيْطَانِ بِهِ فِي مَنَامِهِ."

القاعدة الرابعة

الرؤيا أنواع

أخرج مسلم تحت رقم (٢٢٦٣) عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكْذُرُؤِيَا الْمُسْلِمِ تَكْذِبًا، وَأَصْدَقُكُمْ رُؤْيَا أَصْدَقُكُمْ حَدِيثًا، وَرُؤْيَا الْمُسْلِمِ جُزْءٌ مِنْ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ، وَالرُّؤْيَا ثَلَاثَةٌ؛ فَرُؤْيَا الصَّالِحَةِ بُشْرَى مِنَ اللَّهِ. وَرُؤْيَا تَحْزِينٍ مِنَ الشَّيْطَانِ. وَرُؤْيَا مِمَّا يُحَدِّثُ الْمَرْءَ نَفْسَهُ. فَإِنْ رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ فَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ، وَلَا يُحَدِّثْ بِهَا النَّاسَ" قَالَ: "وَأَحَبُّ الْقَيْدِ وَأَكْرَهُ الْغُلِّ وَالْقَيْدُ ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ". فَلَا أُدْرِي هُوَ فِي الْحَدِيثِ أَمْ قَالَهُ ابْنُ سِيرِينَ."

وأخرج ابن ماجه تحت رقم (٣٩٠٧) وصححه الألباني والأرنؤوط، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: "إِنَّ الرُّؤْيَا ثَلَاثٌ: مِنْهَا أَهْوَيْلٌ مِنَ الشَّيْطَانِ لِيَحْزُنَ ابْنَ آدَمَ. وَمِنْهَا مَا يَهُمُّ بِهِ الرَّجُلُ فِي يَقْظَتِهِ فَيَرَاهُ فِي مَنَامِهِ. وَمِنْهَا جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ."

قال ابن حجر رحمه الله (في فتح الباري ١٢ / ٤٠٧ - ٤٠٨): "وليس الحصر مرادا من قوله :

"ثلاث"؛ لثبوت نوع رابع في حديث أبي هريرة في الباب وهو حديث النفس وليس في حديث أبي قتادة وأبي سعيد الماضيين سوى ذكر وصف الرؤيا بأنها مكروهة ومحبوبة أو حسنة وسيئة. وبقي نوع خامس وهو تلاعب الشيطان وقد ثبت عند مسلم من حديث جابر قال: "جاء أعرابي فقال: يا رسول الله رأيت في المنام كأن رأسي قطع فانا أتبعه" وفي لفظ: "فقد خرج فاشتدت في أثره فقال: لا تخبر بتلاعب الشيطان بك في المنام"، وفي رواية: "له إذا تلاعب الشيطان بأحدكم في منامه فلا يخبر به الناس". ونوع سادس وهو رؤيا ما يعتاده الرائي في اليقظة كمن كانت عادته أن يأكل في وقت فنام فيه فرأى أنه يأكل أو بات طافحا من أكل أو شرب فرأى أنه يتقيأ وبينه وبين حديث النفس عموم وخصوص. وسابع وهو الأضغاث" اهـ

قلت: عندي أن هذه الأنواع ترجع إلى ما جاء في حديث عوف بن مالك رضي الله عنه؛ فالنوع الرابع والسادس يدخل في حديث النفس. والنوع الخامس والسابع يدخل في أهويل الشيطان، والله الموفق.

القاعدة الخامسة

الرؤيا الحسنة من الرجل الصالح جزء من ستة وأربعين جزءاً
أخرج البخاري تحت رقم (٦٩٨٣)، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: "الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ، مِنَ الرَّجُلِ الصَّالِحِ، جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ." فقيد الرؤية التي هي جزء من أجزاء النبوة بأن تكون حسنة من رجل أو امرأة صالحة.

القاعدة السادسة

الرؤيا الصالحة من المبشرات
أخرج البخاري تحت رقم (٦٩٩٠) عَنْ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: "لَمْ يَبْقَ مِنَ النَّبُوءَةِ إِلَّا الْمُبَشِّرَاتُ. قَالُوا: وَمَا الْمُبَشِّرَاتُ؟ قَالَ: الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ." ومعنى ذلك أن لا يغلو المسلم في شأنها، فقد رأيت بعض الناس يربط كل أمور حياته وشأنه

بالرؤى ، وهذا خلاف ما ينبغي أن يكون عليه المسلم، خاصة وأنه يفسرها بحسب ما يتهبأ له، ويعمل على مقتضى ذلك. الرؤيا الصالحة هي الحسنة يراها المؤمن وهي من المبشرات!

القاعدة السابعة

لا تثبت الرؤيا حكما شرعيا

أخرج البخاري تحت رقم (١١٥٦ - ١١٥٨)، ومسلم تحت رقم (٢٤٧٨) عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: رأيت على عهد النبي صلى الله عليه وسلم كأن بيدي قطعة استبرق، فكأنني لا أريد مكانا من الجنة إلا طارت إليه، ورأيت كأن اثنين أتياني أراذا أن يذهبا بي إلى النار، فتلقاهما ملك، فقال: لم ترغ حليا عنه.

فقصت حفصة على النبي صلى الله عليه وسلم إحدى رؤيائي، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل» فكان عبد الله رضي الله عنه يصلي من الليل، وكانوا لا يزالون يقصون على النبي صلى الله عليه وسلم الرؤيا أنها في الليلة السابعة من العشر الأواخر، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «أرى رؤياكم قد تواطأت في العشر الأواخر، فمن كان متحريرا فليتحررها من العشر الأواخر».

فيه أن الرؤيا لم تكن تفيدهم حكما حتى رجعوا إلى أمر الرسول صلى الله عليه وسلم.

أخرج أبو داود تحت رقم (٤٩٩)، و الترمذي تحت رقم (١٨٩)، وابن ماجه (٧٠٦) عن محمد بن عبد الله بن زيد، عن أبيه، قال: لما أصبحنا أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته بالرؤيا، فقال: «إن هذه لرؤيا حق، فقم مع بلال فإنه أندى وأمد صوتا منك، فألق عليه ما قيل لك، وليناد بذلك»، قال: فلما سمع عمر بن الخطاب نداء بلال بالصلاة خرج إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو يجر إزاره، وهو يقول: يا رسول الله، والذي بعثك بالحق، لقد رأيت مثل الذي قال، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فليله الحمد، فذلك أثبت». قال الترمذي: "حديث عبد الله بن زيد حديث حسن صحيح"، وحسنه الألباني في صحيح سنن الترمذي، والأرنؤوط في تحقيقه لسنن ابن ماجه.

فيه أنه لم يثبت حكما، ولم تثبت صفة الأذان إلا بأمر الرسول صلى الله عليه وسلم، ألا ترى أنهم لم يعتمدوا شيئا مما رأوا حتى رجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وألا ترى أن

الرسول صلى الله عليه وسلم أقرهم على هذا، ولم يطلب منهم اعتماد الرؤيا بدون الرجوع إليه. فليس في الرؤيا دليل شرعي، غايتها أنها مبشرات. وهذه القاعدة تبطل ما يستند إليه بعض أهل الباطل في باطلهم فهم يعملون بالرؤى على خلاف الشرع، ويظنون أنها حجة. ويذكر عن أحد العلماء أنه جاءه رجل يستفتيه في كنز وجدته من ركاز الجاهلية، ويخبر أن الرسول صلى الله عليه وسلم أتاه في المنام وأخبره عن مكانه، وقال إذا وجدته فلا خمس عليك. وأنه قص ذلك على عدد من العلماء، فأفتوه بأنه لا يجب عليه الخمس في الركاز بأمر الرسول صلى الله عليه وسلم له في المنام. فأفتاه العالم بأن الصواب أن في الركاز الخمس كما ثبت بذلك الخبر عن الرسول صلى الله عليه وسلم برواية الثقات، وأن غاية ما عنده من خبر الرؤيا إذا صححت أن الذي لديه خبر وما لدى عامة المسلمين خبر، وهو أرجح من خبره لأنه عن طريق جماعة من الثقات، وخبره خبر واحد منقطع، فالواجب عليه أن يعمل بما عليه أهل الإسلام، من وجوب الخمس في الركاز.

القاعدة الثامنة

رؤيا الأنبياء وحي. قال تبارك وتعالى: ﴿ فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَى قَالَ يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ ﴾ الصِّفَات: ١٠٢.

فيه "أنَّ الرُّؤْيَا لَوْ لَمْ تَكُنْ وَحْيًا لَمَّا جَاَزَ لِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْإِفْدَامُ عَلَى ذَبْحِ وَلَدِهِ" اهـ. قاله في فتح الباري لابن حجر (١/ ٢٣٩). (وأخرج الحاكم في المستدرک (٢/ ٤٣١)، تحت رقم ٣٦١٣) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: "رُؤْيَا الْأَنْبِيَاءِ وَحْيٌ". قال الحاكم: "هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ" اهـ، والأثر قال الألباني رحمه الله في ظلال الجنة (١/ ٢٣١، تحت رقم ٤٦٣): "حسن" اهـ.

القاعدة التاسعة

الرؤيا إذا فسرت التفسير الصحيح علم وقوعها

من يفسر الرؤيا قد يصيب وقد يخطئ، فيضطرب في ذلك، كأنها على جناح طائر، إذا عبرت التعبير الصحيح وقعت بمعنى أنه يرى تأويلها.

أخرج أحمد تحت رقم (١٦١٨٢)، أبو داود تحت رقم (٥٠٢٠)، والترمذي تحت رقم (٢٢٧٩)، وابن ماجه تحت رقم (٣٩١٤)، و ابن حبان (الإحسان ١٣ / ٤٢٠، تحت رقم (٦٠٥٥) عَنْ وَكَيْعِ بْنِ عُدُسٍ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي رَزِينٍ، قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: "الرُّؤْيَا عَلَى رَجُلٍ طَائِرٍ، مَا لَمْ تُعَبَّرْ فَإِذَا عُبِّرَتْ وَقَعَتْ». قَالَ: «وَأَحْسِبُهُ قَالَ: «وَلَا تُقْصِّهَا إِلَّا عَلَى وَاِدٍّ، أَوْ ذِي رَأْيٍ». ولفظ ابن حبان: "«الرُّؤْيَا جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ، وَالرُّؤْيَا مُعَلَّقَةٌ بِرَجُلٍ طَائِرٍ مَا لَمْ يُحَدِّثْ بِهَا صَاحِبِهَا، فَإِذَا حَدَّثَ بِهَا وَقَعَتْ، فَلَا تُحَدِّثُ بِهَا إِلَّا عَالِمًا، أَوْ نَاصِحًا، أَوْ حَبِيْبًا". والحديث قال الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ" اهـ، وصححه ابن حبان، و الألباني، في صحيح سنن الترمذي باختصار السند، وانظر سلسلة الأحاديث الصحيحة تحت رقم (١١٩ و ١٢٠)، وحسنه لغيره الأرنؤوط في تحقيقه لسنن أبي داود. وقال في تحقيقه للإحسان: "حديث حسن لغيره" اهـ

وأخرج البخاري تحت رقم (٧٠٤٦)، ومسلم تحت رقم (٢٢٦٩)، عن ابن عباسٍ، -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ ظُلَّةً تَنْطَفُ السَّمْنُ وَالْعَسَلُ، فَأَرَى النَّاسَ يَتَكَفَّفُونَ مِنْهَا، فَالْمُسْتَكْبِرُ وَالْمُسْتَقْبَلُ، وَإِذَا سَبَبَ وَاصِلٌ مِنَ الْأَرْضِ إِلَى السَّمَاءِ، فَأَرَاكَ أَخَذْتَ بِهِ فَعَلَوْتَ، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرَ فَعَلَا بِهِ، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرَ فَعَلَا بِهِ، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرَ فَنَقَطَعَ ثُمَّ وَصَلَ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَيِّ أَنْتَ، وَاللَّهِ لَتَدْعَنِي فَأَعْبُرَهَا. فَقَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: اعْبُرْهَا. قَالَ: أَمَا الظُّلَّةُ فَلَا سَلَامَ. وَأَمَا الَّذِي يَنْطَفُ مِنَ الْعَسَلِ وَالسَّمْنِ فَالْقُرْآنُ؛ حَلَاوَتُهُ تَنْطَفُ، فَالْمُسْتَكْبِرُ مِنَ الْقُرْآنِ وَالْمُسْتَقْبَلُ. وَأَمَا السَّبَبُ الْوَاصِلُ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ فَالْحَقُّ الَّذِي أَنْتَ عَلَيْهِ، تَأْخُذُ بِهِ فَيُعْلِيكَ اللَّهُ. ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ مِنْ بَعْدِكَ فَيَعْلُو بِهِ. ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ آخَرَ فَيَعْلُو بِهِ. ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ آخَرَ فَيَنْقَطِعُ بِهِ. ثُمَّ يُوصَلُ لَهُ فَيَعْلُو بِهِ. فَأَخْبِرْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَيِّ أَنْتَ، أَصَبْتُ أَمْ أَخْطَأْتُ؟. قَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: أَصَبْتُ بَعْضًا، وَأَخْطَأْتُ بَعْضًا. قَالَ: فَوَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَتُحَدِّثَنِي بِالَّذِي أَخْطَأْتُ! قَالَ: لَا تُقْسِمُ.

فهذا الحديث نص في أن تعبير الرؤيا منه ما هو صواب، ومنه ما هو غير ذلك. فلو كان المعنى أن الرؤيا تقع كما يفسرها من يفسرها؛ لما كان هناك فائدة لقوله -صلى الله عليه وسلم-: "أصبت بعضا وأخطأت بعضاً". ثم ما فائدة أن يرجع إلى مفسري الرؤيا إذا كانت الرؤيا تقع كما يفسرها من يعبرها؟! وعليه يكون معنى قوله: "فَإِذَا غُبِّرَتْ وَقَعَتْ"، أنها إذا أصيب في تفسيرها شوهد وقوعها وعلم أن هذا هو الرؤيا التي روئيت، وقد بوب البخاري على حديث أبي بكر t في كتاب التعبير: "بَابُ مَنْ لَمْ يَرَ الرُّؤْيَا لِأَوَّلِ عَابِرٍ إِذَا لَمْ يُصِْبْ"، والله الموفق.

القاعدة العاشرة

يرجع في تفسير الرؤيا إلى ما ورد في القرآن والسنة وعن السلف فإن الأمور تأتي في رؤيا المسلم ترتسم معاني ما فيها بحسب ما ورد في القرآن العظيم والسنة النبوية في الغالب . وكان السلف يراعون ذلك.

فمما يستفاد منه معاني الرؤيا ما جاء في الأحاديث من تفسير بعض الرؤيا، مثل ما أخرج البخاري تحت رقم (٣٦٢٢)، ومسلم تحت رقم (٢٢٧٢)، عَنْ أَبِي مُوسَى، أَرَاهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضٍ بِهَا نَخْلٌ، فَذَهَبَ وَهَلِي إِلَى أَنَّهَا الْيَمَامَةُ أَوْ هَجْرٌ، فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ يَثْرِبُ، وَرَأَيْتُ فِي رُؤْيَايَ هَذِهِ أَنِّي هَزَزْتُ سَيْفًا، فَانْقَطَعَ صَدْرُهُ فَإِذَا هُوَ مَا أُصِيبَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ، ثُمَّ هَزَزْتُهُ بِأُخْرَى فَعَادَ أَحْسَنَ مَا كَانَ فَإِذَا هُوَ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْفَتْحِ، وَاجْتِمَاعِ الْمُؤْمِنِينَ وَرَأَيْتُ فِيهَا بَقْرًا، وَاللَّهُ خَيْرٌ فَإِذَا هُمْ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَإِذَا الْخَيْرُ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْخَيْرِ وَتَوَابِ الصِّدْقِ، الَّذِي آتَانَا اللَّهُ بَعْدَ يَوْمِ بَدْرٍ.»

القاعدة الحادية عشرة

المعرفة بحال الشخص واعتقاداته وشؤونه مما يعين على معرفة معاني الرؤيا. فالمزراع الذي يكد على حماره ويشغل عليه إذا رأى في المنام لرؤيا فيها حمار فإن له عنده معنى ليس هو عند صاحب المدينة الذي يمثل عنده الحمار معنى الكسل والبلادة. والمسلم الذي دينه القرآن العظيم، وسنة الرسول صلى الله عليه وسلم، إذا رأى في المنام شيئاً

مما ذكر في القرآن أو السنة ، يختلف عن غير المسلم الذي لا يعرف أصلاً ما في القرآن والسنة عن ذلك الشيء.

ومن أجل ذلك تجد بعض المعبرين يسألون الرائي عن بعض شأنه ليتبين معنى ما رأى عند صاحب الرؤيا . وفي سنن الدارمي (٢ / ٨٧٩ ، تحت رقم ١٤٤٠) ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كُنْتُ أَيْتُ فِي الْمَسْجِدِ وَلَمْ يَكُنْ لِي أَهْلٌ ، فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّمَا انْطَلَقَ بِي إِلَى بَيْتِهَا رِجَالٌ مُعَلَّقُونَ فَقِيلَ : انْطَلِقُوا بِهِ إِلَى ذَاتِ الْيَمِينِ ، فَذَكَرْتُ الرُّؤْيَا لِحَفْصَةَ فَقُلْتُ : قُصِّهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَصَّهَا عَلَيْهِ فَقَالَ : « مَنْ رَأَى هَذِهِ ؟ » قَالَتْ : ابْنُ عُمَرَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " نِعَمَ الْفَتَى - أَوْ قَالَ : نِعَمَ الرَّجُلِ - لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ " قَالَ : وَكُنْتُ إِذَا نِمْتُ لَمْ أَقُمْ حَتَّى أَصْبِحَ . قَالَ : فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُصَلِّي اللَّيْلَ .
ومحل الشاهد : قوله صلى الله عليه وسلم : " من رأى هذه؟ ."

القاعدة الثانية عشرة

معبر الرؤيا مجتهد في تفسير هذا الجزء من وحي النبوة فلا يجوز أن يفسر الرؤيا أي أحد، و لا يخوض في ذلك أي أحد، لا بد أن يكون ممن لديه القدرة على ذلك، فلا يتلاعب بهذا الجزء من النبوة. ولذلك لا يخبر بها إلا عالما أو ناصحاً.

أخرج الترمذي تحت رقم (٢٢٨٠) ، والدارمي (٢ / ١٣٦٤ ، تحت رقم ٢١٩٣) ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " الرُّؤْيَا ثَلَاثٌ ، فَرُؤْيَا حَقٌّ ، وَرُؤْيَا يُحَدِّثُ بِهَا الرَّجُلُ نَفْسَهُ ، وَرُؤْيَا تَحْزِينٌ مِنَ الشَّيْطَانِ فَمَنْ رَأَى مَا يَكْرَهُ فَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ .
وَكَانَ يَقُولُ : " يُعْجِبُنِي الْقَيْدُ وَأَكْرَهُ الْغُلَّ " الْقَيْدُ : ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ .
وَكَانَ يَقُولُ : " مَنْ رَأَى فِائِي أَنَا هُوَ فَإِنَّهُ لَيْسَ لِلشَّيْطَانِ أَنْ يَتَمَثَّلَ بِي .
وَكَانَ يَقُولُ : " لَا تُقْصُ الرُّؤْيَا إِلَّا عَلَى عَالِمٍ أَوْ نَاصِحٍ ."

والحديث قال الترمذي : " هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ " اهـ ، وصححه الألباني ومحقق سنن الدارمي . وفي المستدرک (٤ / ٣٩١ ، تحت رقم ٨١٧٧) عَنِ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنِ أَنَسِ بْنِ رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ الرُّؤْيَا تَقْعُ عَلَى مَا تُعَبَّرُ ، وَمَثَلُ ذَلِكَ مَثَلُ رَجُلٍ رَفَعَ رِجْلَهُ

فَهُوَ يَنْتَظِرُ مَتَى يَضَعُهَا ، فَإِذَا رَأَى أَحَدَكُمْ رُؤْيَا فَلَا يُحَدِّثُ بِهَا إِلَّا نَاصِحًا أَوْ عَالِمًا" ، والحديث قال الحاكم: "هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُحَرِّجْهُ" اهـ، وهو عند عبدالرزاق في المصنف (١١ / ٢١٢ ، تحت رقم ٢٠٣٥٤) عن أبي قلابة مراسلاً.

قال ابن عبدالبر رحمه الله (التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (١ / ٢٨٧ - ٢٨٨): "وَأَوْلَى مَا اعْتَمِدَ عَلَيْهِ فِي عِبَارَةِ الرُّؤْيَا وَالْأَدَبِ فِيهَا لِمَنْ رَأَاهَا أَوْ فَصَّتْ عَلَيْهِ مَا حَدَّثَنَا خَلْفُ بَنِي قَاسِمٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُفَسِّرِ قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: "إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الرُّؤْيَا تُعْجِبُهُ فَلْيَذْكُرْهَا وَلْيُفَسِّرْهَا وَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الرُّؤْيَا تَسُوؤُهُ فَلَا يَذْكُرْهَا وَلَا يُفَسِّرْهَا". وَقِيلَ لِمَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَيَعْبُرُ الرُّؤْيَا كُلُّ أَحَدٍ فَقَالَ أَبِالْتُبُوءَةِ يُلْعَبُ. وَقَالَ مَالِكٌ: لَا يَعْبُرُ الرُّؤْيَا إِلَّا مَنْ يُحْسِنُهَا فَإِنْ رَأَى خَيْرًا أَخْبَرَ بِهِ وَإِنْ رَأَى مَكْرُوهًا فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ. قِيلَ: فَهَلْ يَعْبُرُهَا عَلَى الْخَيْرِ وَهِيَ عِنْدَهُ عَلَى الْمَكْرُوهِ لِقَوْلِ مَنْ قَالَ إِنَّهَا عَلَى مَا أَوْلَتْ عَلَيْهِ فَقَالَ لَا ثُمَّ قَالَ الرُّؤْيَا جُزْءٌ مِنَ التُّبُوءَةِ فَلَا يَتَلَعَّبُ بِالتُّبُوءَةِ" اهـ.

القاعدة الثالثة عشرة

من تعبير الرؤيا ما يكون هبة من الله تعالى قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ يَجْتَبِيكَ رُبُّكَ وَيَعْلَمُكَ مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ وَيُنَمِّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَعَلَى آلِ يَعْقُوبَ كَمَا أَتَمَّهَا عَلَى أَبَوَيْكَ مِنْ قَبْلُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ إِنَّ رَبَّكَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ (يوسف: ٦).

فيه أن تعبير الرؤيا يحصل بهبة من الله، فلا يحصل لأي أحد، وهذا القواعد مساعدة ومعيينة للاسترشاد بها، حتى تتكون الملكة بإذن الله. وإنما العلم بالتعلم والحلم بالتحلم. وتتشذب الموهبة وتقوى بهذه القواعد. وما يستفاد من كون الرؤيا جزءا من ستة وأربعين جزءا من النبوة، أنه لا يفسرها بغير علم كما لا يتكلم في معاني الوحي من غير علم. ويستفاد أنه يجري في استنباط المعاني من الرؤيا كما يجري في الوحي، فتجد المعبر يستدل لنفسيره بالقرآن والسنة والقياس.

وقد ذكر أن بعض من يعبر الرؤى فقال: "علمت في نفسي تفسير الرؤى وأنا صغير، كنت إذا

سمعت الرؤيا يأتي في نفسي تفسيرها، بدون أن أعلم كيف جاء ذلك . وهذه الموهبة التي يضعها الله عزوجل في الشخص، ويمكن أن يتعلم الإنسان قواعد التعبير حتى تكون لديه ملكة قوية في ذلك تقارب الموهبة.

قال الباجي رحمه الله في المنتقى شرح الموطأ (٢٧٧ / ٧): "وَلَا يُعْبَرُ الرَّؤْيَا إِلَّا مَنْ يُحْسِنُهَا، وَأَمَّا مَنْ لَا يَعْلَمُ ذَلِكَ وَلَا يُحْسِنُهَا فَلْيَتْرِكْ، وَسُئِلَ مَالِكٌ عَنْ رَجُلٍ يُعْبَرُ الرَّؤْيَا لِكُلِّ أَحَدٍ قَالَ: أِبَالْتُبُوَّةَ يَلْعَبُ قِيلَ لَهُ أَفِيُعْبَرُهَا عَلَى الْخَيْرِ وَهِيَ عِنْدَهُ عَلَى الشَّرِّ لَقَوْلِ مَنْ قَالَ: إِنَّ الرَّؤْيَا عَلَى مَا أَوْلَتْ فَقَالَ: لَا إِنَّ الرَّؤْيَا جُزْءٌ مِنْ أَجْزَاءِ التُّبُوَّةِ أَفِيَتَلَاعَبُ بِأَمْرِ مِنْ أُمُورِ التُّبُوَّةِ. وَقَدْ قَالَ: أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي رُؤْيَا عَائِشَةَ لَمَّا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - هَذَا وَاحِدٌ مِنْ أَقْمَارِكَ وَهُوَ خَيْرُهُمْ وَكَرِهَ أَنْ يَتَكَلَّمَ أَوْلًا وَإِنَّمَا يَنْبَغِي لِلْعَابِرِ أَنْ رَأَى خَيْرًا أَنْ يَذْكُرَهُ وَإِنْ رَأَى مَكْرُوهًا قَالَ: خَيْرًا أَوْ صَمَتَ وَقَالَ: جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مَعْنَى قَوْلِهِ خَيْرًا أَنْ يَقُولَ خَيْرًا لَنَا وَشَرًّا لِعَدُوِّنَا" اهـ.

القاعدة الرابعة عشرة

من رأى الرسول صلى الله عليه وسلم في المنام على الصفة المعروفة له صلى الله عليه وسلم فكأنما رآه حقيقة لأن الشيطان لا يتمثل به.

أخرج مسلم في صحيحه تحت رقم (٢٢٦٦)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِي " . وَفِي رِوَايَةٍ : " مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى فَإِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِلشَّيْطَانِ أَنْ يَتَشَبَّهَ بِي " ، وَفِي رِوَايَةٍ : " لَا يَنْبَغِي لِلشَّيْطَانِ أَنْ يَتَمَثَّلَ فِي صُورَتِي " ، وَفِي رِوَايَةٍ : " مَنْ رَأَى فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ " ، وَفِي رِوَايَةٍ : " مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فسيراني في اليقظة، أو لكَأَنَّما رَأَى فِي الْيَقِظَةِ ."

ومعنى الحديث : من رأى الرسول صلى الله عليه وسلم على الوصف المعروف عنه فقد رآه صلى الله عليه وسلم على الحقيقة، فإن الشيطان لا يتمثل به صلى الله عليه وسلم. فإن رؤياه صحيحة ليست بأضغاثٍ ولا من تشبيهات الشيطان. ومفهوم المخالفة أن الشيطان قد يأتي المسلم في المنام متمثلاً بتشبهها بغيره صلى الله عليه وسلم، فهذه من خصوصيات الرسول صلى الله عليه

وسلم .

القاعدة الخامسة عشرة

رؤيا الله في المنام

يجوز أن يرى المؤمن ربه - سبحانه وتعالى - في المنام في الحياة الدنيا .

قال ابن تيمية - رحمه الله - في كتابه (بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية) (ج ٧ ص ٣٦٦-٣٦٧): «جواز رؤية الله في المنام هو الحق الذي عليه عامة أهل الإثبات، وإن نازع فيه من نازع من الجهمية» اهـ.

وتحقيق المؤمن رؤيا ربه في المنام بحسب إيمانه؛

قال ابن تيمية - رحمه الله - كما في كتاب (مجموع الفتاوى) (ج ٣ ص ٣٩٠): «وقد يرى المؤمن ربه في المنام في صور متنوعة على قدر إيمانه ويقينه، فإذا كان إيمانه صحيحاً لم يره إلا في صورة حسنة، وإذا كان في إيمانه نقص رأى ما يشبه إيمانه» اهـ.
لكن لم يأت في رؤيا الرب في المنام أن الشيطان لا يتمثل به.

قال الحافظ ابن كثير - بعد أن أورد حديث اختصاص الملائكة في تفسيره (ج ٧/ص ٨١)، سورة ص، قوله تبارك وتعالى: ﴿مَا كَانَ لِي مِنْ عِلْمٍ بِالْمَلَائِكَةِ إِذْ يَخْتَصِمُونَ﴾ إِنَّ يُوحَىٰ إِلَيَّ إِلَّا أَنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُّبِينٌ: فهذا حديث المنام المشهور، ومن جعله يقظة فقد غلط» اهـ.
وفيه إثبات الصورة لله جل وعلا، على الوجه اللائق بجلاله، ﴿فَاطِرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَمِنَ الْأَنْعَامِ أَزْوَاجًا يَذُرُّكُمْ فِيهِ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾.
(الشورى: ١١).

قال ابن حجر - رحمه الله - في (فتح الباري) (ج ١٢ ص ٣٨٧): «تنبيه: جوز أهل التعبير رؤية الباري عز وجل في المنام مطلقاً، ولم يجزوا فيها الخلاف في رؤيا النبي - صلى الله عليه وسلم - . وأجاب بعضهم عن ذلك بأمور قابلة للتأويل في جميع وجوهها، فتارة يعبر بالسلطان، وتارة بالوالد، وتارة بالسيد، وتارة بالرئيس في أي فن كان، فلما كان الوقوف على حقيقة ذاته ممتنعاً، وجميع من يعبر به يجوز عليهم الصدق والكذب؛ كانت رؤياه تحتاج إلى تعبير دائماً، بخلاف

النبي - صلى الله عليه و سلم - فإذا روى على صفته المتفق عليها وهو لا يجوز عليه الكذب، كانت في هذه الحالة حقاً محضاً لا يحتاج إلى تعبير» اهـ.

أما في الآخرة، فسيرى المؤمنون ربهم يقظة، ﴿لَلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ وَلَا يَرْهَقُ وُجُوهَهُمْ قَتَرٌ وَلَا ذِلَّةٌ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (يونس: ٢٦). والله الموفق.

القاعدة السادسة عشرة

الاحتفال والاهتمام بالرواية

أخرج البخاري تحت رقم (١٣٨٦) عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ اللَّيْلَةَ رُؤْيَا؟» قَالَ: فَإِنْ رَأَى أَحَدٌ قَصَّهَا، فَيَقُولُ: «مَا شَاءَ اللَّهُ» فَسَأَلْنَا يَوْمًا فَقَالَ: «هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رُؤْيَا؟» قُلْنَا: لَا، قَالَ: «لَكِنِّي رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتَيَانِي فَأَخَذَا بِيَدِي، فَأَخْرَجَانِي إِلَى الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ جَالِسٌ، وَرَجُلٌ قَائِمٌ، بِيَدِهِ كَلُوبٌ مِنْ حَدِيدٍ» قَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنْ مُوسَى: " إِنَّهُ يُدْخِلُ ذَلِكَ الْكَلُوبَ فِي شِدْقِهِ حَتَّى يَبْلُغَ قَفَاهُ، ثُمَّ يَفْعَلُ بِشِدْقِهِ الْآخَرَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَيَلْتَنِمُ شِدْقَهُ هَذَا، فَيَعُوذُ فَيَصْنَعُ مِثْلَهُ، قُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالَا: انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُضْطَجِعٍ عَلَى قَفَاهُ وَرَجُلٌ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِهِ بِفِهْرِ - أَوْ صَخْرَةٍ - فَيَشْدُخُ بِهِ رَأْسَهُ، فَإِذَا ضَرَبَهُ تَدَهَدَهَ الْحَجَرُ، فَانْطَلَقَ إِلَيْهِ لِيَأْخُذَهُ، فَلَا يَرْجِعُ إِلَى هَذَا حَتَّى يَلْتَنِمَ رَأْسَهُ وَعَادَ رَأْسَهُ كَمَا هُوَ، فَعَادَ إِلَيْهِ، فَضَرَبَهُ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَا: انْطَلِقْ فَانْطَلَقْنَا إِلَى ثَقَبٍ مِثْلِ التَّنُورِ، أَعْلَاهُ ضَيْقٌ وَأَسْفَلُهُ وَاسِعٌ يَتَوَقَّدُ تَحْتَهُ نَارًا، فَإِذَا اقْتَرَبَ ارْتَفَعُوا حَتَّى كَادَ أَنْ يَخْرُجُوا، فَإِذَا خَمَدَتْ رَجَعُوا فِيهَا، وَفِيهَا رِجَالٌ وَنِسَاءٌ عُرَاةٌ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَا: انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى نَهْرٍ مِنْ دَمٍ فِيهِ رَجُلٌ قَائِمٌ عَلَى وَسَطِ النَّهْرِ - قَالَ يَزِيدُ، وَوَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ: عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ - وَعَلَى شَطِّ النَّهْرِ رَجُلٌ بَيْنَ يَدَيْهِ حِجَارَةٌ، فَأَقْبَلَ الرَّجُلُ الَّذِي فِي النَّهْرِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ رَمَى الرَّجُلُ بِحَجَرٍ فِيهِ، فَرَدَّهُ حَيْثُ كَانَ، فَجَعَلَ كُلَّمَا جَاءَ لِيَخْرُجَ رَمَى فِيهِ بِحَجَرٍ، فَيَرْجِعُ كَمَا كَانَ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالَا: انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْنَا حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى رَوْضَةٍ خَضْرَاءَ، فِيهَا شَجَرَةٌ عَظِيمَةٌ، وَفِي أَصْلِهَا شَيْخٌ وَصَبِيَانٌ، وَإِذَا رَجُلٌ قَرِيبٌ مِنَ الشَّجَرَةِ بَيْنَ يَدَيْهِ نَارٌ يُوقِدُهَا، فَصَعِدَا بِي فِي الشَّجَرَةِ، وَأَدْخَلَانِي دَارًا لَمْ أَرِ قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهَا، فِيهَا رِجَالٌ شَيْخٌ وَشَبَابٌ، وَنِسَاءٌ،

وَصَبِيَّانَ، ثُمَّ أَخْرَجَانِي مِنْهَا فَصَعِدَا بِي الشَّجْرَةَ، فَأَدْخَلَانِي دَارًا هِيَ أَحْسَنُ وَأَفْضَلُ فِيهَا شُبُوخٌ، وَشَبَابٌ، قُلْتُ: طَوَّفْتُمَانِي اللَّيْلَةَ، فَأَخْبِرَانِي عَمَّا رَأَيْتُ، قَالَا: نَعَمْ، أَمَّا الَّذِي رَأَيْتَهُ يُشَقُّ شِدْقُهُ، فَكَذَّابٌ يُحَدِّثُ بِالْكَذْبَةِ، فَتُحْمَلُ عَنْهُ حَتَّى تَبْلُغَ الْآفَاقَ، فَيُصْنَعُ بِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَالَّذِي رَأَيْتَهُ يُشَدِّخُ رَأْسَهُ، فَرَجُلٌ عَلَّمَهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ، فَتَامَ عَنْهُ بِاللَّيْلِ وَلَمْ يَعْمَلْ فِيهِ بِالنَّهَارِ، يُفْعَلُ بِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَالَّذِي رَأَيْتَهُ فِي الثَّقَبِ فَهُمْ الرُّنَاةُ، وَالَّذِي رَأَيْتَهُ فِي النَّهْرِ آكِلُوا الرِّبَا، وَالشَّيْخُ فِي أَصْلِ الشَّجْرَةِ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَالصَّبِيَّانُ، حَوْلُهُ، فَأَوْلَادُ النَّاسِ وَالَّذِي يُوقِدُ النَّارَ مَالِكُ خَازِنُ النَّارِ، وَالذَّارُ الْأُولَى الَّتِي دَخَلْتَ دَارَ عَامَّةِ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَمَّا هَذِهِ الدَّارُ فَدَارُ الشُّهَدَاءِ، وَأَنَا جَبْرِيلُ، وَهَذَا مِيكَائِيلُ، فَارْفَعْ رَأْسَكَ، فَارْفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا فَوْقِي مِثْلُ السَّحَابِ، قَالَا: ذَاكَ مَنْزِلُكَ، قُلْتُ: دَعَانِي أَدْخُلْ مَنْزِلِي، قَالَا: إِنَّهُ بَقِيَ لَكَ عُمُرٌ لَمْ تَسْتَكْمِلْهُ فَلَوْ اسْتَكْمَلْتَ أَتَيْتَ مَنْزِلَكَ."

محل الشاهد : قوله : "كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ وَقَالَ: مَنْ رَأَى مِنْكُمْ اللَّيْلَةَ رُؤْيَا؟ قَالَ: فَإِنْ رَأَى أَحَدٌ قَصَّهَا، فَيَقُولُ: مَا شَاءَ اللَّهُ." ووجه الدلالة : أنه كان يسألهم بعد صلاة الصبح : من رأى منهم رؤيا.

و (كان) تفيد المداومة.

وهذا احتفال منه صلى الله عليه وسلم بشأن الرؤيا.

أخرج البخاري تحت رقم (٧٠٢٨ - ٧٠٢٩) حدث نافع: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: إِنَّ رِجَالًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَانُوا يَرَوْنَ الرُّؤْيَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَيَقْصُوْنَهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَنَا غُلَامٌ حَدِيثُ السِّنِّ، وَبَيْتِي الْمَسْجِدُ قَبْلَ أَنْ أَنْكِحَ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: لَوْ كَانَ فِيكَ خَيْرٌ لَرَأَيْتَ مِثْلَ مَا يَرَى هَؤُلَاءِ، فَلَمَّا اضْطَجَعْتُ ذَاتَ لَيْلَةٍ قُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ فِيَّ خَيْرًا فَأَرِنِي رُؤْيَا، فَبَيْنَمَا أَنَا كَذَلِكَ إِذْ جَاءَنِي مَلَكَانِ، فِي يَدِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِقْمَعَةٌ مِنْ حَدِيدٍ، يُقْبِلَانِ بِي إِلَى جَهَنَّمَ، وَأَنَا بَيْنَهُمَا أَدْعُو اللَّهَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ جَهَنَّمَ، ثُمَّ أَرَانِي لَقِينِي مَلَكٌ فِي يَدِهِ مِقْمَعَةٌ مِنْ حَدِيدٍ، فَقَالَ: لَنْ تُرَاعَ، نَعَمْ الرَّجُلُ أَنْتَ، لَوْ كُنْتَ تُكْثِرُ الصَّلَاةَ. فَانْطَلَقُوا بِي حَتَّى وَقَفُوا بِي عَلَى شَفِيرِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةٌ كَطَيِّ البِئْرِ، لَهُ قُرُونٌ كَقُرْنِ البِئْرِ، بَيْنَ كُلِّ قَرْنَيْنِ مَلَكٌ بِيَدِهِ مِقْمَعَةٌ مِنْ حَدِيدٍ، وَأَرَى فِيهَا رِجَالًا مُعَلَّقِينَ بِالسَّلَاسِلِ، رُءُوسُهُمْ أَسْفَلُهُمْ، عَرَفْتُ فِيهَا

رَجَالًا مِنْ فُرَيْشٍ، فَانصَرَفُوا بِي عَنْ ذَاتِ الْيَمِينِ.
فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ، فَقَصَّتْهَا حَفْصَةُ، عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَجُلٌ صَالِحٌ، لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ» فَقَالَ نَافِعٌ: «فَلَمْ يَزَلْ بَعْدَ ذَلِكَ يُكْثِرُ الصَّلَاةَ.»

القاعدة السابعة عشرة

لا فرق بين الرؤيا في الليل أو في النهار
بواب البخاري في كتاب التعبير: بَابُ الرُّؤْيَا بِالنَّهَارِ وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ: عَنِ ابْنِ سِيرِينَ: «رُؤْيَا النَّهَارِ
مِثْلُ رُؤْيَا اللَّيْلِ.» وَذَكَرَ فِي الْبَابِ حَدِيثُ أَنَسٍ فِي قِصَّةِ نَوْمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ أُمَّ
حَرَامٍ فِي النَّهَارِ وَرُؤْيَاهُ.

القاعدة الثامنة عشرة

الترهيب من الكذب في الرؤيا
أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ تَحْتَ رَقْمِ (٧٠٤٢) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: "مَنْ
تَحَلَّمَ بِحُلْمٍ لَمْ يَرَهُ كَلَّفَ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ، وَلَنْ يَفْعَلَ، وَمَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ، وَهُمْ لَهُ
كَارِهُونَ، أَوْ يَفْرُونَ مِنْهُ، صُبَّ فِي أُذُنِهِ الْآنُكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ صَوَّرَ صُورَةً غُذِبَ، وَكَلَّفَ أَنْ يَنْفُخَ
فِيهَا، وَلَيْسَ بِنَافِعٍ."

وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ تَحْتَ رَقْمِ (٧٠٤٣) عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ:
"إِنَّ مِنْ أَفْرَى الْفِرَى أَنْ يُرَى عَيْنِيهِ مَا لَمْ تَرَ."

القاعدة التاسعة عشرة

قد يكون تفسير الرؤيا بالأسماء التي ترد فيها
أَخْرَجَ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ تَحْتَ رَقْمِ (٢٢٧٠) عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "رَأَيْتُ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فِيمَا يَرَى النَّائِمُ، كَأَنَّ فِي دَارِ عُقْبَةَ بْنِ رَافِعٍ، فَأَتَيْنَا بِرُطَبٍ مِنْ رُطَبِ
عَلِيٍّ وَسَلَّمَ: "رَأَيْتُ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فِيمَا يَرَى النَّائِمُ، كَأَنَّ فِي دَارِ عُقْبَةَ بْنِ رَافِعٍ، فَأَتَيْنَا بِرُطَبٍ مِنْ رُطَبِ

ابن طابٍ، فَأَوَّلْتُ الرَّفْعَةَ لَنَا فِي الدُّنْيَا، وَالْعَاقِبَةَ فِي الْآخِرَةِ، وَأَنَّ دِينَنَا قَدْ طَابَ.".

القاعدة العشرون

لا خصوصية للرؤيا في الأسحار، والحديث الوارد في ذلك ضعيف. والسحر هو ساعة آخر الليل، قبل الفجر، جمعها أسحار. أخرج الترمذي تحت رقم (٢٢٧٤)، وابن ابن حبان (الإحسان ١٣ / ٤٠٧، تحت رقم ٦٠٤١) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «أَصْدَقُ الرُّؤْيَا بِالْأَسْحَارِ» وهو حديث ضعيف انظر سلسلة الأحاديث الضعيفة تحت رقم ((١٧٣٢))، وضعفه محقق الإحسان.

القاعدة الحادية والعشرون

في آخر الزمان لا تكاد رؤيا المؤمن تكذب.

أخرج البخاري تحت رقم (٧٠١٧) حَدَّثَ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكُذِبْ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ، وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوءَةِ» وَمَا كَانَ مِنَ النُّبُوءَةِ فَإِنَّهُ لَا يَكْذِبُ.

وفي رواية عند مسلم تحت رقم (٢٢٦٣) "إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكُذِبْ رُؤْيَا الْمُسْلِمِ تَكْذِبٌ، وَأَصْدَقُكُمْ رُؤْيَا أَصْدَقُكُمْ حَدِيثًا."

وفي رواية عند الترمذي تحت رقم (٢٢٩١): "فِي آخِرِ الزَّمَانِ لَا تَكْذِبُ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ تَكْذِبٌ وَأَصْدَقُهُمْ رُؤْيَا أَصْدَقُهُمْ حَدِيثًا."

وفي رواية عند ابن ماجه تحت رقم (٣٩١٧): "إِذَا قَرَّبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكُذِبْ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ تَكْذِبٌ، وَأَصْدَقُهُمْ رُؤْيَا أَصْدَقُهُمْ حَدِيثًا."

والمراد بحسب مجموع الروايات أنه في آخر الزمان لا تكاد تكذب رؤيا المؤمن.

وعند اعتدال الزمان في ساعات الليل والنهار، لا تكاد تكذب رؤيا المؤمن.

قال أبو داود رحمه الله: "اقترابُ الزمانِ: يعني إذا اقتربَ الليلُ والنهارُ ويستويان" (أبو داود:

٥٠٢١).

القاعدة الثانية والعشرون

لا يشترط في الرؤيا أن يراها المسلم بنفسه فقد ترى له
أخرج مسلم في صحيحه تحت رقم (٤٧٩) عن ابن عباس، قال: كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السَّتَارَةَ وَالنَّاسُ صُفُوفٌ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مُبَشِّرَاتِ
النُّبُوَّةِ إِلَّا الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ، يَرَاهَا الْمُسْلِمُ، أَوْ تُرَى لَهُ».
وأخرج ابن ماجه تحت رقم (٣٨٩٨) وصححه لغيره الأرئووط في تحقيقه لسنن ابن ماجه، عن
عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنْ قَوْلِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ:
﴿لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ (يونس: ٦٤)، قَالَ: "هِيَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ، يَرَاهَا
الْمُسْلِمُ أَوْ تُرَى لَهُ".

القاعدة الثالثة والعشرون

أَصْدَقُ النَّاسِ رُؤْيَا أَصْدَقُهُمْ حَدِيثًا
وعند مسلم تحت رقم (٢٢٦٣) عن أبي هريرة مرفوعاً: "إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكْذُ رُؤْيَا الْمُسْلِمِ
تَكْذِبٌ، وَأَصْدَقُكُمْ رُؤْيَا أَصْدَقُكُمْ حَدِيثًا".

القاعدة الرابعة والعشرون

قول من يسمع الرؤيا: "رأيت خيراً".
أخرج أحمد في المسند (٣٩ / ٢٠٧)، تحت رقم ٢٣٧٩٠، ط: الرسالة)، وابن ماجه حديث
رقم (٣٩٢٠) بسند حسن كما قال محققو المسند والأرئووط في تحقيقه لابن ماجه، واصل
الحديث في صحيح مسلم تحت رقم (٢٤٨٤)، عن خَرَشَةَ بْنِ الْحَرِّ، قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ
فَجَلَسْتُ إِلَى شَيْخَةٍ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فَجَاءَ شَيْخٌ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَصَا لَهُ،
فَقَالَ الْقَوْمُ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا، فَقَامَ خَلْفَ سَارِبَةٍ، فَصَلَّى
رَكَعَتَيْنِ، فَقُمْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ لَهُ: قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، الْجَنَّةُ لِلَّهِ يُدْخِلُهَا مَنْ
يَشَاءُ، وَإِنِّي رَأَيْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - رُؤْيَا، رَأَيْتُ كَأَنَّ رَجُلًا أَتَانِي

فَقَالَ لِي: انْطَلِقْ، فَذَهَبْتُ مَعَهُ، فَسَلَكَ بِي فِي مَنْهَجٍ عَظِيمٍ، فَعَرَضْتُ عَلَيَّ طَرِيقَ عَلِيِّ يَسَارِي، فَارَدْتُ أَنْ أَسْلُكَهَا، فَقَالَ: إِنَّكَ لَسْتَ مِنْ أَهْلِهَا، ثُمَّ عَرَضْتُ طَرِيقَ عَن يَمِينِي فَسَلَكَهَا، حَتَّى إِذَا انْتَهَيْتُ إِلَى جَبَلٍ زَلِقَ فَأَخَذَ بِيَدِي، فَزَجَلَ بِي، فَإِذَا أَنَا عَلَى ذُرْوَتِهِ، فَلَمْ أَتَقَارَّ وَلَمْ أَتَمَسَّكَ، وَإِذَا عَمُودٌ مِنْ حَدِيدٍ فِي ذُرْوَتِهِ حَلَقَةٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَأَخَذَ بِيَدِي، فَزَجَلَ بِي، حَتَّى أَخَذْتُ بِالْعُرْوَةِ، فَقَالَ: اسْتَمَسَّكَ، قُلْتُ: نَعَمْ. فَضَرَبَ الْعَمُودَ بِرِجْلِهِ، فَاسْتَمَسَّكَتُ بِالْعُرْوَةِ. قَالَ: فَصَصَّهَا عَلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، قَالَ: "رَأَيْتَ خَيْرًا: أَمَّا الْمَنْهَجُ الْعَظِيمُ فَالْمَحْشَرُ، وَأَمَّا الطَّرِيقُ الَّتِي عَرَضْتُ عَنْ يَسَارِكَ فَطَرِيقُ أَهْلِ النَّارِ، وَلَسْتَ مِنْ أَهْلِهَا، وَأَمَّا الطَّرِيقُ الَّتِي عَرَضْتُ عَنْ يَمِينِكَ فَطَرِيقُ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَأَمَّا الْجَبَلُ الزَّلِقُ فَمَنْزِلُ الشُّهَدَاءِ، وَأَمَّا الْعُرْوَةُ الَّتِي اسْتَمَسَّكَتُ بِهَا، فَعُرْوَةُ الْإِسْلَامِ، فَاسْتَمَسَّكَتُ بِهَا حَتَّى تَمُوتَ". فَأَنَا أَرْجُو أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ. وَإِذَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ."

أخرج أحمد في المسند (٤٤ / ٤٤٥)، تحت رقم (٢٦٨٧٥)، وابن ماجه تحت رقم (٣٩٢٣)، وقال محققو المسند، والأرنؤوط: "حديث صحيح" اه، عن قابوس، قَالَ: قَالَتْ أُمُّ الْفَضْلِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْتُ كَأَنَّ فِي بَيْتِي عُضْوًا مِنْ أَعْضَائِكَ. قَالَ: "خَيْرًا رَأَيْتِ، تَلِدُ فَاطِمَةَ غُلَامًا فَتُرَضِعِيهِ" فَوَلَدَتْ حُسَيْنًا أَوْ حَسَنًا فَأَرْضَعْتُهُ بِلَبَنِ قُثْمٍ، قَالَتْ: فَجِئْتُ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فَوَضَعْتُهُ فِي حَجْرِهِ فَبَالَ، فَضَرَبْتُ كَنَفَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: "أَوْجَعْتَ ابْنِي، رَحِمَكَ اللَّهُ!"

القاعدة الخامسة والعشرون

لا يشترط أن تعبر الرؤيا مباشرة

سيدنا يوسف ، لم تعبر رؤياه إلا بعد أربعين سنة ، والله اعلم.

أخرج ابن أبي شيبة في المصنف (١١ / ٨٢)، تحت رقم (٣١١٦٧)، وعند الحاكم في المستدرک (٤ / ٣٩٦)، تحت رقم (٨١٩٨)، بإسناد حسن، عن سَلْمَانَ ، قَالَ : "كَانَ بَيْنَ رُؤْيَا يُوسُفَ وَتَأْوِيلِهَا أَرْبَعُونَ سَنَةً." وفيه (١١ / ٨٢)، تحت رقم (٣١١٦٥)، بسند حسن، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ (وهو من كبار التابعين، وأبوه صحابي): "أَنَّهُ سَمِعَ قَوْمًا يَذْكُرُونَ رُؤْيَا وَهُوَ يُصَلِّي، فَلَمَّا

انصرفت سألهم عنها فكتموه ، فقال : أما أنه جاء تأويل رؤيا يوسف بعد أربعين . يعني : سنة ."

القاعدة السادسة والعشرون

مما تفسر به الرؤيا لون الثياب .

أخرج أحمد في المسند (٤٠ / ٤٣٠ ، تحت رقم ٢٤٣٦٧) بسند ضعيف فيه ابن لهيعة ، حدثنا أبو الأسود ، عن عروة ، عن عائشة ، أن خديجة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ورقة بن نوفل ، فقال : " قد رأيت في المنام ، فرأيت عليه ثياب بياض ، فأحسبه لو كان من أهل النار ، لم يكن عليه بياض . "

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٥ / ٣٢٤ ، تحت رقم ٩٧١٩) ، عن الزهري قال : " وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ورقة بن نوفل كما بلغنا فقال : رأيت في المنام عليه ثياب بياض ، وقد أظن أن لو كان من أهل النار لم أر عليه البياض . "

القاعدة السابعة والعشرون

قد تكرر الرؤية للدلالة على صدقها و أهميتها

قال تعالى : ﴿ فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَى قَالَ يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ ﴾ (الصفوات: ١٠٢)

ذكر بعض المفسرين أن الرؤيا تكررت على إبراهيم ؟ بأن يذبح ابنه ، ووجه ذلك من الآية أنه عبر بالفعل المضارع ؟ أرى ؟ عن أمر حصل في الماضي ، والتعبير بالمضارع يفيد تجدد الحدوث وتكرره .

وفي قصة يوسف قال تعالى : ﴿ وَقَالَ الْمَلِكُ إِنِّي أَرَى سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعٌ سُنبُلَاتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَاتٍ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي رُؤْيَايَ إِنَّ كُنْتُمْ لِلرُّؤْيَا تَعْبُرُونَ ﴾ (سورة يوسف: ٤٣ .

جاء الفعل المضارع مكان الماضي ؟ إنني أرى ؟ لنفس المعنى فيما يظهر ، وهو الدلالة على تجدد الحدوث وتكرره ، وهنا تكررت الرؤيا بصورتين ، رأى سبع بقرات عجاف يأكلن سبع بقرات

سمان. ثم رأى ثانية سبع سنبلات خضر، وآخر يابسات.

القاعدة الثامنة والعشرون

من الرؤيا ما لا يحتاج إلى تعبير لظهور معناها. ومنها ما يحتاج إلى تعبير. وإلى النوع الأول أشارت السيدة عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها في قولها الذي أخرجه البخاري تحت رقم (٣) ،
ومسلم تحت رقم (١٦٠)، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهَا قَالَتْ: "أَوَّلُ مَا بُدِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْوَحْيِ الرَّؤْيَا الصَّالِحَةُ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ". قولها: "مثل فلق الصبح" يعني في ظهورها ووضوحها. ويبدو لي أن هذا المعنى هو المراد في ما تقدم من حديث الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن رؤيا المؤمن في آخر الزمان: "فِي آخِرِ الزَّمَانِ لَا تَكَادُ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ تَكْذِبُ وَأَصْدَقُهُمْ رُؤْيَا أَصْدَقُهُمْ حَدِيثًا."

القاعدة التاسعة والعشرون

تفسير الرؤيا وتعبيرها كالفن لا يحق للشخص أن ينقل ما ذكره معبر الرؤيا لشخص على رؤية له هو، لأن تعبير الرؤيا يتوقف على حيثيات تتعلق بالرأي قد لا توجد في الشخص الآخر، فحمل كلامه على رؤياك لا يصح. وكتب تفسير الأحلام هي للاستئناس فقط. ولا ينبغي أن يجزم بشيء بناء على تعبير الرؤيا، فهذا يحتاج إلى دليل. وإذا كان أبو بكر الصديق رضي الله عنه على علمه وصدقه لما فسر رؤيا أصاب بعضها وأخطأ بعضاً (راجع قصة ذلك في القاعدة التاسعة) فكل أحد بعد أبي بكر أولى أن يخطيء، فلا يجزم المعبر بأن تفسير الرؤيا هو ما ظهر له، والله الموفق.

تنبيه:

أخرج الدارمي (٢ / ١٣٨٠، تحت رقم ٢٢٠٩)، قال ابن إسحاق، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ: كَانَتْ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَهَا زَوْجٌ تَاجِرٌ يَخْتَلِفُ، فَكَانَتْ تَرَى رُؤْيَا كَلَّمَا غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا، وَقَلَّمَا يَغِيبُ إِلَّا تَرَكَهَا حَامِلًا، فَتَأْتِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَقُولُ: إِنَّ زَوْجِي خَرَجَ تَاجِرًا، فَتَرَكَنِي حَامِلًا، فَرَأَيْتُ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ أَنَّ سَارِيَةَ بَيْتِي انْكَسَرَتْ، وَأَنِّي وَلَدْتُ غُلَامًا أَعْوَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: خَيْرٌ، يَرْجِعُ زَوْجِكَ عَلَيْكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى صَالِحًا، وَتَلِدِينَ غُلَامًا بَرًّا. فَكَانَتْ تَرَاهَا مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا كُلُّ ذَلِكَ، تَأْتِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَيَقُولُ: ذَلِكَ لَهَا، فَيَرْجِعُ زَوْجُهَا، وَتَلِدُ غُلَامًا، فَجَاءَتْ يَوْمًا كَمَا كَانَتْ تَأْتِيهِ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَائِبٌ، وَقَدْ رَأَتْ تِلْكَ الرُّؤْيَا، فَقُلْتُ لَهَا: عَمَّ تَسْأَلِينَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أُمَّةَ اللَّهِ؟ فَقَالَتْ: رُؤْيَا كُنْتُ أَرَاهَا، فَاتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْأَلُهُ عَنْهَا؟ فَيَقُولُ: خَيْرًا، فَيَكُونُ كَمَا قَالَ! فَقُلْتُ: فَأَخْبِرْنِي مَا هِيَ؟ قَالَتْ: حَتَّى يَأْتِيَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْرِضَهَا عَلَيْهِ، كَمَا كُنْتُ أَعْرِضُ، فَوَاللَّهِ مَا تَرَكْتُهَا حَتَّى أَخْبِرْتَنِي، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَنْ صَدَقْتَ رُؤْيَاكَ لَيْمُوتَنَّ زَوْجُكَ، وَتَلِدِينَ غُلَامًا فَاجِرًا، فَقَعَدْتُ تَبْكِي، وَقَالَتْ: مَا لِي حِينَ عَرَضْتُ عَلَيْكَ رُؤْيَايَ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ تَبْكِي، فَقَالَ لَهَا: مَا لَهَا يَا عَائِشَةُ؟ فَأَخْبَرْتُهُ الْخَبَرَ، وَمَا تَأَوَّلْتُ لَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَهْ يَا عَائِشَةُ؛ إِذَا عَبَرْتُمْ لِلْمُسْلِمِ الرُّؤْيَا فَاعْبُرُوهَا عَلَى الْخَيْرِ، فَإِنَّ الرُّؤْيَا تَكُونُ عَلَى مَا يَعْبُرُهَا صَاحِبُهَا، فَمَاتَ، وَاللَّهِ زَوْجُهَا، وَلَا أَرَاهَا إِلَّا وَوَلَدَتْ غُلَامًا فَاجِرًا" والحديث قال الحافظ في فتح الباري (١٢ / ٤٣٢): "وَعِنْدَ الدَّارِمِيِّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ"، (وكذا قال محققا زاد المعاد: إسناده حسن) وقال ابن حجر عقبه: "وَعِنْدَ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ مِنْ مُرْسَلِ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: إِنِّي رَأَيْتُ كَأَنَّ جَائِزَ بَيْتِي انْكَسَرَ وَكَانَ زَوْجُهَا غَائِبًا فَقَالَ: رَدَّ اللَّهُ عَلَيْكَ زَوْجَكَ فَارْجِعِ سَالِمًا الْحَدِيثَ وَلَكِنْ فِيهِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَوْ عُمَرَ هُوَ الَّذِي عَبَرَ لَهَا الرُّؤْيَا الْأَخِيرَةَ وَلَيْسَ فِيهِ الْخَبْرُ الْأَخِيرُ الْمَرْفُوعُ" اهـ، قلت: سند الدارمي فيه عن عنة ابن إسحاق. ومخالفة رواية عطاء، التي أشار إليها ابن حجر عقب الحديث. ومخالفته من حيث المعنى لحديث ابن عباس رضي الله عنهما المذكور في القاعدة التاسعة الذي أخرجه الشيخان، وقول الرسول ﷺ فيه: "أصبت بعضا وأخطأت بعضا"؛ فالحديث منكر، وعندني أن البخاري لما ترجم على حديث ابن عباس رضي الله عنهما، بقوله في كتاب التعبير: "بَابُ مَنْ لَمْ يَرَ الرُّؤْيَا لِأَوَّلِ عَابِرٍ إِذَا لَمْ يُصَبِّ"؛ كان يريد التنبيه على عدم صحة هذا الحديث، والله اعلم.

تمت والله الحمد والمنة. سبحانك اللهم ويحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك

وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم